

الالتزام الثاني: التزام التاجر بالقيد في السجل التجاري**ما المقصود بالسجل التجاري؟**

هو سجل يقيد به أسماء التجار والصناع وكافة البيانات المتعلقة بتجارتهم أو صناعتهم أفراداً كانوا أو شركات.

ما هي الجهة التي يطلب أمامها القيد في السجل التجاري؟

هي مكتب السجل التجاري الكائن في دائرته المحل التجاري للتاجر طالب القيد.

يترتب على ذلك: إن أي قيد في غير هذا السجل يعتبر قيد غير صحيح ويجب توجيه طالب القيد إلى مكتب السجل التجاري المختص.

شروط القيد في السجل التجاري:

(١) الاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية.

(٢) أن يكون طالب القيد تاجراً

(٣) ألا يقل رأس ماله عن مائة ألف ريال.

(٤) مزاولة التجارة في محل ثابت في المملكة.

الشرط الأول: أن يكون طالب القيد تاجر

- يقتصر القيد في السجل التجاري بالنسبة للأفراد على من يزاول التجارة بمحل تجاري
 - الشركات التي يتم تأسيسها في المملكة تلتزم بالقيد في السجل التجاري خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إثبات عقدها لدى كاتب عدل
 - شركات الأشخاص ماعدا شركة المحاصة تلتزم بالقيد بالسجل التجاري أياً كان النشاط الذي تمارسه.
 - شركات الأموال تلتزم بالقيد في السجل التجاري أياً كان الغرض الذي قامت من أجله، وأياً كان نوع الاكتتاب في أسهمها.
 - الأشخاص الاعتبارية العامة التي تباشر بنفسها نشاطاً تجاري
 - الوكيل التجاري الذي يمارس أعمال الوكالة عن المنشآت التجارية
- * يلتزم بالقيد في السجل التجاري كل تاجر سواء كان شخصاً طبيعياً أو معنوياً، ولكن الالتزام بالقيد في السجل التجاري يقتصر بالنسبة للتاجر الفرد على من يزاول التجارة بمحل تجاري.

ويكتسب الشخص صفة التاجر من تاريخ هذا القيد مالم يثبت بطريقة أخرى.

وبالتالي: فإن الباعة الجائلين وغيرهم ممن لا يباشرون التجارة في محل تجاري لا يلتزمون بالقيد في السجل التجاري.

* أن يكون من التجار الأفراد أو الشركات ولو كان نشاطها من طبيعة مدنية، وسواء كانوا من السعوديين أم الأجانب.

يلتزم مدير الشركات التي يتم تأسيسها في المملكة بالقيد في السجل التجاري، خلال ثلاثين يوماً من تاريخ إثبات عقدها لدى كاتب عدل

ماعدًا شركة المحاصة تلتزم بالقيد في السجل التجاري أيا كان النشاط التي تمارسه.



الشرط الثاني: ألا يقل رأس مال التاجر عن مائة ألف ريال

يترتب على ذلك:

- اعفاء صغار التجار من الالتزام بالقيد في السجل التجاري.

هل يعني ذلك حرمانهم من القيد بالسجل؟ لا

يجوز لهم ذلك إذا ما وجدوا أن في القيد مصلحة لهم.

وتتحقق مصلحتهم عند تقديمهم بطلب إلى الجهات الحكومية بصفتهم تاجر، لن يقبل منهم الطلب مالم يكونوا مقيدين بالسجل التجاري.

الشرط الثالث: مزاولة التجارة في محل ثابت في المملكة

سواء كان مركز رئيسي للشركة أو فرع أو وكالة.

وبالتالي: لا يلتزم بالقيد في السجل التجاري من ليس له محل تجاري أو فرع أو وكالة لهذا المحل أو شركة تجارية أو فرع لها في المملكة كما هو الحال بالنسبة للباعة الجائلين.

الشرط الرابع: عضوية الغرفة التجارية والصناعية

يجب على كل من يتم قيده في السجل التجاري أن يودع لدى مكتب السجل التجاري خلال ثلاثين يوماً من تاريخ القيد شهادة بالاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية.

ماذا لو: قيد صغار التجار الذين يقل رأس مالهم عن مائة ألف ريال أنفسهم في السجل التجاري حتى يستطيعوا التمسك بصفتهم كتجار عند التعامل مع الجهات الرسمية.

يكونون ملتزمين، كلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ القيد في السجل التجاري بالاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية التي يقع في دائرتها محلهم التجاري أو فرع من فروعها

الجزء المترتب على مخالفة أحكام نظام السجل التجاري

* يعاقب بالغرامة التي لا تزيد عن خمسين ألف ريال، ويجب أن يراعى في تحديد الغرامة:

جسامة المخالفة وتكرارها، ورأس مال التجار، والضرر الذي وقع على الآخرين من جراء هذه المخالفة، مع عدم الإخلال بأية عقوبة أشد ينص عليها نظام آخر.

* وتختص بتوقيع هذه العقوبات لجنة يتم تكوينها بقرار من وزير التجارة، وتتكون من ثلاثة أعضاء يكون أحدهم على الأقل متخصصاً في الأنظمة التجارية.

- تعتبر البيانات المقيدة في السجل التجاري حجة للتاجر أو ضده من تاريخ قيدها.

إذا لم يقم التاجر بقيد أي بيان واجب القيد، فإن التاجر لا يستطيع الاحتجاج بهذا البيان في مواجهة الغير، إلا أنه يجوز للغير أن يحتج بها في مواجهة التاجر متى كان له مصلحة في ذلك.

الالتزام الثالث: التزام التاجر بالقيد في الغرفة التجارية والصناعية

- وفقاً لنص المادة الرابعة من نظام الغرف التجارية والصناعية يلتزم كل تاجر أو صانع مقيد بالسجل التجاري بالاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية التي يقع في دائرتها محله الرئيسي، ويجوز الاشتراك في أكثر من غرفة في حالة وجود عدة فروع.

- وبالتالي يشترط للقيد في الغرفة أن يكون المركز الرئيسي لنشاط التاجر أو الصانع أو أحد فروع كائناً في دائرة اختصاص الغرفة.

- ويجوز لمن تقع مراكز محلاتهم الرئيسية أو فروعهم في جهة غير مشمولة باختصاص غرفة معينة الاشتراك في أقرب غرفة تجارية وصناعة بالنسبة إليهم.

- ولضمان اشتراك التجار في الغرفة التجارية والصناعية نصت المادة الخامسة من نظام السجل التجاري على التزام كل من يتم قيده في السجل التجاري أن يودع لدى مكتب السجل التجاري خلال ثلاثين يوماً من تاريخ القيد شهادة بالاشتراك في الغرفة التجارية والصناعية.

تدريبات على التزامات التاجر

* وفقاً للقواعد العامة لا يجوز إجبار شخص على أن يقدم دليلاً ضد نفسه، ولكن في المعاملات التجارية يجوز إجبار التاجر على تقديم دفاتره التجارية التي دونها بنفسه للمحكمة لاستخلاص دليل ضده لمصلحة خصمه سواء كانت دفاتره منتظمة أو غير منتظمة.

العبارة صحيحة

* التاجر الذي لم يبلغ رأس ماله المستثمر في التجارة مائة ألف ريال سعودي لا يستطيع القيد في السجل التجاري حتى ولو كانت له مصلحة في ذلك لأن النظام حرم صغار التجار من القيد في السجل التجاري.

العبارة خاطئة

* دفاتر التاجر متى كانت منتظمة فإن لها حجية مطلقة في الإثبات حيث لا يستطيع الخصم أن يثبت خلاف ما فيها من بيانات بأية وسيلة من وسائل الإثبات.

العبارة خاطئة

* إذا استخدم التاجر دفاتر يومية مساعدة لإثبات تفصيلات الأنواع المختلفة من العمليات التجارية ولم يبقه إجمالي هذه العمليات في دفتر اليومية الأصلي في فترات منتظمة، أعتبر كل دفتر مساعد دفتر يومية أصلي يخضع لأحكام مسك الدفاتر التجارية.

العبارة صحيحة

* يعفي التاجر الذي لا يجيد القراءة والكتابة من مسك الدفاتر التجارية حتى ولو تجاوز رأس ماله مائة ألف ريال، كما أن القيود التي تقيد في دفاتره من قبل مستخدميه المأذون لهم بذلك لا تعتبر في حكم القيود التي يقيدها التاجر بنفسه لأنه لا يجيد القراءة والكتابة وبالتالي لا يعلم بها.

العبارة خاطئة

* كل تاجر بلغ رأس ماله مائة ألف ريال يستطيع القيد بالسجل التجاري بشرط أن يكون له محل تجاري ثابت بالمملكة.

العبارة صحيحة

* الشركات التي يتم تأسيسها في المملكة العربية السعودية لا بد من قيدها في السجل التجاري من تاريخ إثبات عقدها لدى كاتب عدل خلال:

- ٣٠ يوم

- ٤٥ يوم

- ٦٠ يوم

* الدفتر الذي تقيد فيه جميع العمليات التجارية التي يباشرها التاجر من شراء وبيع وإقراض واقتراض وسحب واستيفاء الأوراق التجارية، فضلاً عن المسحوبات الشخصية التي ترتبط بمصاريفه هو وأسرته من دفع أجرة المنزل والكهرباء وشراء الغذاء وإخراج الهبات والصدقات:

- دفتر الجرد

- دفتر اليومية الأصلي

- دفتر الأستاذ العام

* التاجر الذي يقل رأس ماله المستثمر في التجارة عن مائة ألف ريال سعودي:

- يلتزم بمسك دفاتر تجارية

- لا يلتزم بمسك دفاتر تجارية

* الدفتر الذي يقيد فيه التاجر تفاصيل البضائع الموجودة لديه في نهاية كل سنة مالية أو يقيد فيه التاجر بيان إجمالي عن هذه البضائع إذا كانت تفاصيلها واردة بدفاتر أو قوائم أخرى مستقلة:

- دفتر اليومية الأصلي

- دفتر الأستاذ العام

- دفتر الجرد

* الشركاء في شركة التضامن يكتسبون صفة التاجر، وبالتالي:

- لا يمسون دفاتر تجارية اكتفاء بدفاتر الشركة

- يمسون دفاتر تجارية تقيد فيها كل البيانات التي تقيد في دفاتر الشركة

- يمسون دفاتر تجارية بشرط ألا تكون تزيد لما هو مدون في دفاتر الشركة

لا تهتم لكثرة أخطائك
فهي خير من الجلوس
على هامش الحياة تنظر
لنجاحات الآخرين، فقد
تكون الأخطاء وسيلة
للنجاح!